

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٠٤١ لسنة ٢٠٠٣

بتعديل مقر انعقاد لجان التوفيق بمحافظة الجيزة

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق فى المنازعات التى تكون
الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين مقارها ،
وعلى القرارات المعدلة له ؛

وعلى كتاب السيد المستشار منسق لجان محافظة الجيزة بتاريخ ٢٤/٩/٢٠٠٣
وكتاب السيد رئيس مدينة الجيزة بطلب تدبير مقر لانعقاد لجان التوفيق نظراً لما تقرر
من إزالة محل انعقادها فى الدور السابع والثامن من مبنى المصالح الحكومية حفاظاً
على أرواح العاملين والمواطنين المترددين على المبنى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعقد لجان التوفيق فى المنازعات من الأولى حتى الثالثة بمحافظة الجيزة جلساتها
فى المقر المعد لانعقاد بعض لجان التوفيق بسراى محكمة الجيزة الابتدائية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٤/٩/٢٠٠٣

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر